

قرار رئيس مجلس الوزراء**رقم ٣٤٦١ لسنة ٢٠١٦****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الأولى)**

تُخصص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٢٥, ٢٤٠, ٦ متر مربع بمدينة بدر -
خلف نادى بدر الرياضى بمحافظة البحيرة ، لصالح وزارة العدل ، بالمجان ،
لإقامة مقر المحكمة الجزئية ، وحدودها كالاتى :

الحد البحرى : شارع بطول ٩٩ متراً .

الحد القبلى : شارع بطول ٩٣, ٥ متر .

الحد الشرقى : شارع بطول ٢٣, ٥ متر .

الحد الغربى : شارع بطول ٢٦, ٥ متر .

وفقاً للرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢ ربيع الآخر سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٣١ ديسمبر سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

[illegible]